

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٨ هـ

الصادر فى يوم الأحد ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦
الموافق (٨ ديسمبر سنة ٢٠٢٤)

العدد ٢٧٣
(تابع)



باسم الشعب

محكمة جنايات

أول درجة القاهرة

الدائرة (١) "الأولى" جنائى بدر

المنعقدة فى غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ القاضى/ محمد السعيد الشربىنى
رئيس المحكمة .

وعضوية السيدى الأستاذىن القاضىين / غرىب محمد عزت ومحمود محمد زىدان
الرئىسىن بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ / وحدى السولىة - وكيل النيابة .

وحضور السيد / ممدوح عبد الرشىد - أمين السر .

أصدرت القرار :

فى طلبى الإدراج رقمى ٢ لسنة ٢٠٢٤ قرارات إدراج كىانات إرهابىة ،
٧ لسنة ٢٠٢٤ قرارات إدراج إرهابىين والمقىدة برقم ١٤٠٠ لسنة ٢٠١٩
حصر أمن الدولة العلنىة .

قررت المحكمة - منعقدة فى غرفة المشورة :

أولاً - إدراج جماعة الإخوان المسلمىن على قائمة الكىانات الإرهابىة .

ثانىاً - إدراج كل من التالىة أسماؤهم :

- ١- يحىى السيد إبراهيم محمد موسى .
- ٢- على السيد أحمد محمد بطىخ .
- ٣- جهاد عصام أحمد محمود الحداد .
- ٤- أحمد إبراهيم مصطفى أبو بركة .
- ٥- أحمد إبراهيم بىومى صبرة .
- ٦- محمد أحمد عبده أحمد .



- ٧- حسنين شعبان شعبان شادى .
- ٨- عادل فتحى أبو زيد سليمان .
- ٩- محمد حسن السيد أحمد شعلان .
- ١٠- أمين السعيد أمين السعيد قنديل .
- ١١- محمد عبد الله عبد الحليم على حسين .
- ١٢- خالد طارق حسن فؤاد قنديل .
- ١٣- محمد عبد الحكيم محمد عبد الرحمن عرب .
- ١٤- محمد فرحات أبو السعود أبو العلا .
- ١٥- أحمد محمد أمين أمين - على قائمة الإرهابيين .

ثالثاً - أن يكون الإدراج بكلا القائمتين المر بيانهما بالبندين (أولاً ، ثانياً) من هذا القرار - لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار ، وأمرت بنشر قرار الإدراج فى الوقائع المصرية ، مع ما يترتب على النشر وطوال مدته من آثار .

صدر هذا القرار بجلسة يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/١٢/٤

رئيس المحكمة
(**إمضاء**)

أمين السر
(**إمضاء**)



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٢/١٢ - ٢٠٢٤/٢٥٤٢٨

